

## أ.د. علي الشبل | تنبيه لمن يحج أو يعتمر ومعه بناته

علي عبدالعزيز الشبل

لمن يذهب محرماً بحج أو بعمره ومعه بناته. فقد يصيب يصيبهن العذر فيكملن النسك عليهن العذر. ويرجع الى بلدهم. يظن انهم قد تحللوا. وهن جاهلات تظن الواحدة انها قد تحللت وهي باقية على احرامها. لان طوافها بالبيت وهي بالعذر حرام - [00:00:00](#) خجلت واستحى ان تخبر وليها واهلها يترتب على ذلك ان تبقى على احرامه. فاذا تزوجت وهي لم تؤدي العمرة على الوجه الصحيح او الحج على الوجه الصحيح تزوجت وهي محرمة - [00:00:30](#) وزواج المحرم باطل. ولهذا يرد مثل ذلك غير مرة في الاستفتاء. وباعثه الجهل او او عدم المبالاة او قلة الاهتمام. فهؤلاء يجب عليهم ان يؤديوا العمرة بوجه صحيح. ثم يعيد عقد النكاح. لان النكاح وقع عقده وهي محرمة. لم تنتهي من نسكها. طيب ما حصل -

[00:00:44](#)

بينهم من وضع وولد ينسب لهم لانه شبهة. ليس وطئ في نكاح صحيح. وانما يصححون الوضع بهذا فالفتوا الانتباه الشريف الى مثل ذلك - [00:01:14](#)